

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

باب في اشتراط المسافة ما ورد من طريق أهل البيت (عليهم السلام): 1 - روى محمد بن الحسن الطوسي بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن جميل، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين» ([295]). 2 - وروى محمد بن يعقوب الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن محمد بن مسلم و زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «تجب الجمعة على كل من كان منها على فرسخين» ([296]). وروى الشيخ الطوسي بإسناده، عن محمد بن علي بن محبوب، عن علي بن السندي، عن محمد بن أبي عمير مثله ([297]). 3 - وروى محمد بن يعقوب الكليني، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الجمعة فقال: «تجب الجمعة على كل من كان منهما على رأس فرسخين، فان زاد على ذلك فليس عليه شيء» ([298]).